

**ظهير شريف تمدد بموجبه مدة انتداب مندوبي المستخدمين
المنصوص عليهم في الظهير الشريف رقم 1.61.116 بتمثيل
المستخدمين في المقاولات**

ظهير شريف رقم 1.70.190 بتاريخ 27 جمادى الأولى 1390 (31 يوليوز 1970)
تمدد بموجبه مدة انتداب مندوبي المستخدمين المنصوص عليهم في الظهير الشريف
رقم 1.61.116 الصادر في 29 جمادى الأولى 1382 (29 أكتوبر 1962)
بتمثيل المستخدمين في المقاولات¹

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور الصادر الأمر بتنفيذه يوم 27 جمادى الأولى 1390 (31 يوليوز 1970)
ولاسيما الفصل 101 منه؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.61.116 الصادر في 29 جمادى الأولى 1382
(29 أكتوبر 1962) بتمثيل المستخدمين في المقاولات، حسبما وقع تغييره،
أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي:

الفصل الأول

إن مدة انتداب مندوبي المستخدمين المنصوص عليهم في الظهير الشريف رقم 1.61.116
المشار إليه أعلاه المؤرخ في 29 جمادى الأولى 1382 (29 أكتوبر 1962) المزاولين الآن
مهامهم تمدد إلى نهاية انتداب مجلس النواب الذي سيشرع في أعماله خلال سنة 1970.

الفصل الثاني

يسند إلى وزير العمل والتشغيل والتكوين المهني تنفيذ ظهيرنا الشريف هذا الذي ينشر
بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 جمادى الأولى 1390 (31 يوليوز 1970).

1- الجريدة الرسمية عدد 3013 مكرر بتاريخ 28 جمادى الأولى 1390 (فاتح غشت 1970)، ص 1952.